



Dr. Ayad Hilal Hammadi

E-Mail :

ayadh5623@gmail.com

Phone Number :

07834100984

College of Media/
The Iraqi University/ Department
of Radio & T.V Journalism

Keywords:

- Media laws and legislation.
- Communication skills.
- caller.
- Iraqi news channels.

ARTICLE INFO

Article history:

Received : 10 / 5 /2022

Accepted : 1 / 6 /2022

Available Online : 27 / 6 /2022

MEDIA LAWS AND LEGISLATION AND THEIR IMPLICATIONS FOR THE SKILLS OF THE COMMUNICATOR IN IRAQI SATELLITE NEWS CHANNELS

Survey Study of the Contact Person In The
Euphrates Alsumaria and Al- Iraqiya News
Channels

ABSTRACT

The imposition of the new media situation in Iraq, after the political changes that it witnessed since 2003 and until this moment, and the necessary developments at the technical and technological level for Iraqi news channels, the communicator assumed responsibilities that necessitated more legal obligations that may affect his performance directly, such as special laws defamation or privacy, licensing procedures, and provisions for and limitation of access to information.

And the research answers a main question: (What are the most prominent media laws and legislation that directly affect the skills of the communicator, which is reflected on the performance of his process, and what are the most prominent legal and legislative duties and obligations that the communicator needs to adhere to?), and it aims to monitor the most prominent media laws and legislation to know The extent of its direct reflection on the skills of the communicator in performing his work in the Iraqi news channels...

القوانين والتشريعات الإعلامية وانعكاساتها

على مهارات القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية

"دراسة مسحية للقائم بالاتصال في قنوات الفرات
والسومرية والعراقية الإخبارية"

المستخلص

فرض الوضع الإعلامي الجديد في العراق بعد التغييرات السياسية التي شهدتها منذ عام ٢٠٠٣م وإلى هذه اللحظة وما اقتضته من تطورات على المستوى التقني والتكنولوجي للفضائيات الإخبارية العراقية، تحمل القائم بالاتصال مسؤوليات تحتم عليه مزيد من الالتزامات القانونية التي قد تؤثر على أدائه بصورة مباشرة، مثل القوانين الخاصة بالنتشهير أو الخصوصية وإجراءات التراخيص والأحكام الخاصة بحرية الوصول إلى المعلومات والحد منها. والبحث يجيب عن تساؤل رئيس هو (ما أبرز القوانين والتشريعات الإعلامية المؤثرة بصورة مباشرة على مهارات القائم بالاتصال والتي تنعكس على أداء عمله، وما أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية التي يحتاج القائم بالاتصال لمزيد من الالتزام بها؟)، وهدف إلى رصد أبرز القوانين والتشريعات الإعلامية لمعرفة مدى انعكاسها بصورة مباشرة على مهارات القائم بالاتصال في أداء عمله في الفضائيات الإخبارية العراقية، وتحديد أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية التي يحتاج القائم بالاتصال لمزيد من الالتزام بها.

وانسجاماً مع مقتضيات البحث وطبيعته الإجرائية، فقد استخدم الباحث المنهج المسح الميداني للوصول إلى النتائج المرجوة وتحقيق أهداف الدراسة وفروضها.

© 2021 مسار، الجامعة العراقية | كلية الاعلام ،

د. إياد هلال حمادي الدليمي

الإيميل :

ayadh5623@gmail.com

رقم الهاتف : ٠٧٨٣٤١٠٠٩٨٤

عنوان عمل الباحث:

الجامعة العراقية / كلية الإعلام/
قسم الصحافة الإذاعية والتلفزيونية

الكلمات المفتاحية:

- القوانين والتشريعات الإعلامية.
- المهارات الاتصالية.
- القائم بالاتصال.
- الفضائيات الإخبارية العراقية.

معلومات البحث

تاريخ البحث :

الاستلام : ١٠ / ٥ / ٢٠٢٢

القبول : ١ / ٦ / ٢٠٢٢

التوفر على الانترنت: ٢٧ / ٦ / ٢٠٢٢

المقدمة : أصبحت المؤسسات الإعلامية في القرن الحادي والعشرين مؤسسات اتصال ضخمة تتنافس داخلها المصالح، كما أن كل مؤسسة إعلامية هي في حد ذاتها نظام معقد للسلطة والنفوذ والمراكز، وأن لهذه المؤسسات فلسفتها وأهدافها الخاصة في بث ونشر الرسائل الاتصالية، وهي تعمل في سياق سياسي وقانوني واقتصادي واجتماعي وبفكر معين.

ومن هذا المنطلق فإن القنوات الإخبارية العراقية غالباً ما تدخل في صراع دائم مع بيئة الأحداث المستمرة والمتسارعة وبوتيرة متجددة، ولعل من أبرز المتغيرات المؤثرة على مهارات

القائم بالاتصال في أداء واجباته هو المتغير القانوني التشريعي باعتباره الممثل للجانب الرسمي للبيئة المعيارية للمجتمع.

وقد أسهمت التغييرات التي طرأت على الوضع الإعلامي الجديد في العراق بعد أحداث التاسع من نيسان ٢٠٠٣م وما اقتضته من تطورات على المستوى التقني والتكنولوجي للفضائيات الإخبارية العراقية تحمل القائم بالاتصال مسؤوليات تحتم عليه مزيد من الالتزامات القانونية والتي قد تؤثر على أدائه بصورة مباشرة، مثل القوانين الخاصة بالذف، أو الخصوصية، وإجراءات التراخيص، والأحكام الخاصة بحرية الوصول الى المعلومات والحد منها. وعليه فإن القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية بحاجة الى ضمانات قانونية تضمن له حرية التنقل في تغطية الأحداث والوصول الى مصادر المعلومات وابتعاد الجهات المتنفذة على إقامة الدعاوي الكيدية ضده، ومن خلال هذا البحث سوف نتطرق لتأثيرات العامل القانوني والتشريعي من الناحية الإعلامية بشكل مفصل.

الإطار المنهجي للبحث

أولاً - مشكلة البحث

في ضوء إطلاع الباحث وملاحظته لأبرز الإشكاليات التي تعاني منها بيئة العمل الإعلامي في الفضائيات الإخبارية العراقية أحس الباحث أن هنالك إشكالية تواجه أداء القائم بالاتصال مما قد تنعكس على مهاراته الإعلامية، وتتلخص هذه الإشكالية بمجموعة من العقبات والضغوطات القانونية والتشريعية التي تواجه عمله، وتحدها من مهاراته الإعلامية، وقدرته على تغطية الأحداث، والحصول على المعلومات، وإيصالها للجمهور المستهدف، مما قد ينعكس سلباً بالحد من حريته وأدائه في تحرير الأخبار ونقلها للجمهور المستهدف.

ومن هنا يمكن تحديد إشكالية البحث من خلال طرح تساؤل رئيس ومحدد هو "ما أبرز القوانين والتشريعات الإعلامية المؤثرة بصورة مباشرة على مهارات القائم بالاتصال بأداء عمله في الفضائيات الإخبارية العراقية، وما أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية التي يحتاج القائم بالاتصال لمزيد من الالتزام بها؟".

ثانياً - أهمية البحث

- ١- لم تحظى دراسة متغير العامل القانوني والتشريعي وانعكاساته على مهارات القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية بالبحث الكافي من قبل الباحثون على (حد علم الباحث)، وعليه يمكن أن يكون هذا البحث رافداً علمياً للمكتبة الإعلامية.
- ٢- تعد دراسة المتغير القانوني والتشريعي وانعكاساته على مهارات القائم بالاتصال، ذات بعد اجتماعي كونه ذات صلة بالجمهور المستهدف، فالعقبات القانونية التي تعترض القائم بالاتصال قد تنعكس بصورة سلبية على بث ونشر الحقائق والمعلومات للجمهور المستهدف.
- ٣- يتوقع الباحث أن تسهم نتائج البحث في هذا المتغير بالفائدة والنفع التي تعود على القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية.

ثالثاً - أهداف البحث

- ١- رصد أبرز القوانين والتشريعات الإعلامية لمعرفة مدى انعكاسها بصورة مباشرة على مهارات القائم بالاتصال في أداء عمله في الفضائيات الإخبارية العراقية.
- ٢- تحديد أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية التي يحتاج القائم بالاتصال لمزيد من الالتزام بها.
- ٣- تحديد الضمانات القانونية التي تنص على حماية القائم بالاتصال في ممارسة أعماله وحقه في الوصول الى المعلومات من مصادرها المختلفة.
- ٤- التعرف على مساحة الحرية التي توفرها القوانين والتشريعات الإعلامية للقائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية.
- ٥- الاستدلال على مدى فاعلية القوانين والتشريعات الإعلامية الخاصة بمتطلبات التراخيص، والقوانين الخاصة بالإلغاء الإداري لوسائل الإعلام، والقوانين الخاصة بالحبس الاحتياطي في جرائم البث والنشر، الممنوحة للقائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية.

رابعاً – تساؤلات البحث

- ١- ما أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية التي يحتاج القائم بالاتصال لمزيد من الالتزام بها؟
- ٢- ما أبرز القوانين والتشريعات الإعلامية التي تنعكس بصورة مباشرة على مهارات القائم بالاتصال في أداء عمله في الفضائيات الإخبارية العراقية؟
- ٣- ما أبرز العوامل المؤثرة على مهارات وفاعلية القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية؟
- ٤- يتعرض القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية لضغوطات المتغير القانوني والتشريعي بشكل دائم ما هو رأيك؟
- ٥- توفر القوانين والتشريعات الإعلامية مساحة كافية للقائم بالاتصال لأداء واجباته بحرية واستقلالية تامة في ظل التحولات الديمقراطية التي شهدتها العراق ما هو رأيك؟
- ٦- تؤيد القوانين والتشريعات الإعلامية مبدأ الحفاظ على حرية الوصول لمصادر المعلومات التي يحتاجها القائم بالاتصال ما هو رأيك؟
- ٧- القوانين والتشريعات الإعلامية الخاصة بحرية النشر والبث تنص على الحرية المطلقة للقائم بالاتصال في توجيه النقد للحكومة والأحزاب ومناقشة القضايا والمواضيع التي تتناول الأحداث المختلفة ما هو رأيك؟
- ٨- يتلقى القائم بالاتصال تهديدات مستمرة من الجماعات المجهولة بسبب غياب الضمانات القانونية التي تنص على ملاحقة هذه الجماعات مما ينعكس سلباً على أداء واجباته بمهارات إعلامية عالية ما هو رأيك؟
- ٩- تستخدم السلطات الحاكمة أساليب إقامة الدعاوى الكيدية لمضايقة القائم بالاتصال للحيلولة دون وصوله إلى أماكن الأحداث، مما ينعكس سلباً على مهاراته الإعلامية بمواكبة الأحداث الساخنة ما هو رأيك؟

خامساً – فروض البحث

- ١- يزداد تعرض القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية للأذى والمخاطر التي تنعكس على مهاراته الإعلامية، كلما عجزت السلطات الحاكمة عن توفير الضمانات القانونية والتشريعية التي تنص على سلامته.
- ٢- كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على حق القائم بالاتصال في الوصول الى مصادر الأخبار والحصول على المعلومات من مصادرها المختلفة، كلما زادت مهاراته الإعلامية بمواكبة الأحداث والتعامل معها بسرعة من حيث التغطية واتخاذ القرار المناسب.
- ٣- كلما ساهمت محكمة النشر والإعلام بحماية القائم بالاتصال عند تناوله للمعلومات بحرية، كلما أزداد الحد من الدعاوى الكيدية التي تقام ضد القائم بالاتصال.
- ٤- كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على معاقبة الجماعات التي تستهدف القائم بالاتصال، كلما قلت التهديدات المستمرة التي ترسل اليه من قبل الجماعات المجهولة.
- ٥- كلما حققت السلطات الحاكمة بالجرائم والمخالفات التي ترتكبها العناصر الأمنية بحق القائم بالاتصال، كلما قل مداومة القوات الأمنية للمكاتب والمقرات الإعلامية واعتقال القائم بالاتصال فيها.

سادساً – منهج البحث

انسجماً مع مقتضيات البحث وطبيعته الاجرائية، فقد استخدم الباحث المنهج المسحي والمنهج المقارن للوصول الى النتائج المرجوة وتحقيق أهداف الدراسة، وفروضها، إذ يسهم المنهج المسحي بالحصول على أوصاف دقيقة للظاهرة المدروسة، وذلك بالإجابة عن التساؤلات والمشكلة البحثية التي يطرحها البحث، أما المنهج المقارن، فإنه يسهم بمعرفة مدى التشابه والاختلاف بين إجابات المبحوثين حول طبيعة انعكاس المتغير القانوني والتشريعي على مجالات القائم بالاتصال محل الدراسة وذلك بالاعتماد على عدة أساليب إحصائية في معالجة البيانات.

سابعاً – عينة البحث

اعتمد الباحث في اختيار المبحوثين بطريقة العينة (العمدية أو التحكيمية)، وهي التي تتم عن طريق الاختيار القسدي "أي الاختيار المقصود من جانب الباحث لعدد من وحدات المعاينة يرى الباحث طبقاً لمعرفته التامة بمجتمع البحث أنها تمثل المجتمع الأصلي تمثيلاً صحيحاً، وقد يكتفي الباحث في بعض الحالات بالاختيار العمدي لإجمالي وحدات المعاينة"^(١). حيث تم تحديد ثلاثة فضائيات اخبارية عراقية يعمل فيها القائمون بالاتصال بطريقة تحكيمية والمتمثلة (بالسومرية الفضائية وهي قناة مستقلة، يملكها رجل الأعمال (شفيق ثابت"، و(الفرات الفضائية، وهي تابعة للمجلس الإسلامي الأعلى الذي يتزعمه سماحة السيد (عمار الحكيم)، والعراقية الإخبارية، وهي إحدى القنوات التابعة لشبكة الإعلام العراقي وهي شبه مستقلة حيث تم تمويل أنشطتها من مصادر متعددة منها ما هو حكومي ومنها ما هو برامجي ومنها ما هو تجاري.

(١) سمير محمد حسين، دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٩م)، ص ٣٠٢.

وقد اتبع الباحث في اختيار المبحوثين (أسلوب الحصر الشامل، وهم جميع القائمين بالأخبار ممن يعملون في مكاتب الفضائيات الإخبارية العراقية محل الدراسة في عموم العراق، حيث بلغ إجمالي العينة (٣٦٠) مبحوث وكما موضح في أدناه :

جدول (١) يبين التوصيف الوظيفي للقائمين بالاتصال

العنوان الوظيفي للقائم بالاتصال	السومرية	العراقية الإخبارية	الفرات	المجموع
رئيس تحرير	٢	٦	٣	١١
مدير تحرير	٧	٥	٤	١٦
محرر	٢٠	١٥	١١	٤٦
مراسل	٤٦	٢٧	٢٤	٩٧
مندوب	٢٥	١٣	١١	٤٩
مقدم نشرات إخبارية	٩	١١	٩	٢٩
مقدم برامج	١٢	١٧	١٢	٤١
مصور	٢٩	٢٦	١٦	٧١
المجموع	١٥٠	١٢٠	٩٠	٣٦٠

ثامناً – أداة البحث

استخدم الباحث استمارة الاستبيان، وقد تم تصميمها وبما ينسجم مع أهداف البحث وتساؤلاته وفروضه، لمعرفة ضغوط المتغير القانوني والتشريعي ومدى انعكاسها على القائم بالاتصال محل الدراسة.

وقد اتبع الباحث عدة إجراءات في تصميم الاستبانة بدءاً من مرحلة الإطلاع على الدراسات السابقة في مجال البحث والمراجع العلمية لمعرفة جوانب الموضوع (إشكالية البحث) ثم تحديد شكل الأسئلة وفروض البحث، وجعلها ضمن محاور تبعاً لمشكلة البحث، بحيث تجيب عن أسئلة البحث وفروضه، وضمت الاستبانة أربعة محاور على النحو الآتي :

المحور الأول : أسئلة تضم عدة إجابات حددها الباحث حيث ترك حرية الاختيار للمبحوثين عينة البحث الإجابة عنها.

أما المحاور الثلاثة المتبقية فقد وظفها الباحث ضمن مقياس (ليكرت الخماسي)، إذ تمثل المساحة الواقعة ما بين (٣.٥ – ٥) استجابة ذات شدة مرتفعة، كما أن المساحة الواقعة (٢.٥ – ٣.٥) تمثل استجابة ذات شدة متوسطة، في حين تمثل المساحة الواقعة بين (١ – ٢.٥) استجابة ذات شدة متدنية.

حيث كانت إجابات كل فقرة في الاستبانة وفق معيار ليكرت الخماسي على النحو الآتي :

التصنيف	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
---------	------------	-------	-------	----------	---------------

المحور الثاني : أسئلة معرفية : أي ما يملك القائم بالاتصال محل البحث من معلومات عن (القوانين والتشريعات الإعلامية).

المحور الثالث : أسئلة سلوكية : أي مدى اقتناع القائم بالاتصال محل البحث بطبيعة القوانين والتشريعات الإعلامية.

المحور الرابع : أسئلة وجدانية : أي كيفية انعكاس القوانين والتشريعات الإعلامية على أداء ومهارات القائم بالاتصال محل الدراسة.

تاسعاً – مجالات البحث

١- المجال المكاني : تم تحديد ثلاث قنوات إخبارية عراقية كمجال مكاني للبحث في العاصمة بغداد وهي قناة الفرات وقناة السومرية وقناة العراقية الإخبارية.

٢- المجال البشري : يتمثل المجال البشري بالقائمين بالاتصال العاملين في القنوات محل الدراسة، ونقصد بالقائم بالاتصال هنا كل من يسهم بانتقاء الأخبار وجمعها ومعالجتها وصناعتها ومن ثم بثها من خلال القنوات محل الدراسة للجمهور المستهدف، ويدخل في هذا الإطار كل من (المراسل، المندوب، مدير التحرير، سكرتير التحرير، محررو الأخبار، مقدمي النشرات الإخبارية والبرامج الإخبارية، المصورون).

٣- المجال الزمني : تم تحديد المجال الزمني للفترة من ٢٠١٨/٧/١ وحتى ٢٠١٨/٨/١م، وهي الفترة التي تم فيها توزيع الاستبانة على القائمين بالاتصال في القنوات محل البحث، وحتى استخراج النتائج بصورتها النهائية بعد إجراء الأساليب الإحصائية عليها.

عاشراً – إجراءات الصدق والثبات

١- اختبار الصدق الظاهري للاستبانة

يقصد بصدق الاستبانة "أن تتمكن أسئلة الاستبانة من قياس ما أريد قياسه فعلاً، ويرتبط الصدق في تحليل استمارة الاستبيان، بالإجراءات المتبعة في التحليل من حيث التحديد الدقيق لمشكلة البحث والاختيار السليم للعينة، وبما يتوافق مع طبيعة البحث وأهدافه، وكل ذلك يتم بوضوح فقرات استمارة الاستبيان وفقراتها ومفرداتها وأن تكون مفهومة لمن يشملهم البحث" (١).

ولإثبات الصدق الظاهري لاستمارة الاستبيان فقد اتبع الباحث عدة خطوات ابتداءً من تصميم النسخة الأولى من الاستمارة حيث تم عرضها على المحكمين* وهم مجموعة من أساتذة كلية الإعلام بالجامعة العراقية ومن كافة التخصصات العلمية، للتحقق من مدى شموليتها وتحقيقها لأهداف البحث، وقدرتها على قياس ما صممت لقياسه(**)، وللتأكد من الصدق الظاهري لها، وقد

(١) شيماء ذو الفقار زغيب ، مناهج البحث والاستخدامات الإحصائية في الدراسات الإعلامية، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٩)، ص ٨٠.

(*) عرض الباحث استمارة الاستبيان على السادة المحكمين المدرجة أسماءهم :

١- أ.د. يسرى خالد إبراهيم - قسم الصحافة الإذاعية والتلفزيونية - الجامعة العراقية.
٢- أ.د. عبد القادر صالح معروف - قسم الصحافة الإذاعية والتلفزيونية - الجامعة العراقية.
٣- أ.د. محمد جواد زين الدين - قسم العلاقات العامة - الجامعة العراقية.
٤- أ.م.د. زياد محمد عباس الصميدعي - قسم العلاقات العامة - الجامعة العراقية.
٥- أ.م. محمد أحمد الزوبعي - قسم الصحافة - الجامعة العراقية.
(**) مقياس الاستمارة = معامل الاتفاق =

التزم الباحث بإجراء كافة التعديلات التي أقرها المحكمون سواء بالتعديل أو حذف بعض الفقرات، أو إضافة بعض الفقرات، ليتم وضع صحيفة الاستبيان بصورتها النهائية، وبعد إجراء التعديلات المطلوبة قام الباحث بإجراء دراسة استطلاعية على عينة من المبحوثين بلغت (١٠%) وذلك بتوزيع (٣٠) استمارة على العينة محل البحث، أكدت نتائج الاختبار وضوح فقرات وصلاحيّة استمارة الاستبيان للتطبيق.

$$\text{معامل الاتفاق} = \left(100 \times \frac{16 \times 2}{20 \times 2} \right) = \left(100 \times \frac{32}{40} \right) = 80\%$$

حيث بلغت نسبة الاتفاق على فقرات الاستمارة بنسبة ٨٠% وتم استبعاد (٤) فقرات من قبل ثلاثة محكمين، وتم تعديل (٢) فقرتان، وإضافة (١) فقرة واحدة.

٢- اختبار ثبات استمارة الاستبيان.

"هو مقياس لدقة استمارة الاستبيان، بأن لديها القدرة على إعطاء نفس النتائج إذا تكرر القياس على الفرد نفسه عدة مرات)، ويعني كذلك أن تكرر تطبيق أداة البحث على نفس الفقرات يؤدي الى التوصل لنفس النتيجة بغض النظر عن الباحث الذي يقوم بتطبيق تلك الأداة"^(١).

وقد لجأ الباحث الى استخدام الاختبار بطريقة (إعادة الاختبار)، وهو ما يسمى أيضاً (بالانساق عبر الزمن)، حيث أعاد التطبيق لحساب (ثبات التحليل) بعد ثلاثة أسابيع من التطبيق الأول، "إذ أن المدة المناسبة بين تطبيق الاختبار وإعادةه ينبغي أن لا تتجاوز ثلاثة أسابيع، إذ قد يحدث تغيير حقيقي في الصفة السلوكية المقاسة إذا كانت المدة الزمنية بين التطبيقين طويلة"^(٢).

وفي ضوء ذلك طبق الباحث الاختبار على (١٠%) من حجم العينة الأصلي البالغ (١٠٠) مبحوث، ليكون حجم عينة الاختبار الثاني (٣٠) مبحوث، وبعد انقضاء (٢٩) يوماً من إجراء الاختبار الأول أعيد توزيع الاستمارة وإجراء الاختبار الثاني لمعرفة نسبة الاتفاق في الإجابات بين الاختبارين.

وقد استخدم الباحث (معامل ارتباط) بين محاور الاستبانة، بلغت نسبته ٠.٧١٣ وبدرجة دلالة د ٠.٠٠٠١ وهي ذات دلالة احصائية تؤكد وجود الترابط بين محاور الاستبانة، وهذا ما يؤكد ثبات الاستبانة.

حادي عشر – الاساليب الإحصائية للبيانات.

بعد الانتهاء من جمع بيانات البحث التي تم إدخالها بعد ترميزها للحاسوب الآلي لمعالجتها إحصائياً، وتحليلها، واستخراج النتائج الإحصائية، باستخدام برنامج الخدمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية والمعروف بأسم "spss" اختصاراً Science statival pack for social، وذلك باللجوء الى المعاملات والاختصارات الإحصائية الآتية :

- التكرارات البسيطة والنسب المئوية.

$$\frac{2 \times \text{مجموع الأسئلة المتفق عليها}}{2 \times \text{مجموع الأسئلة المتفق الأصلية في الاستمارة}}$$

$$(100 \times$$

(١) محمد عبد الحميد ، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، (بيروت: مكتبة الهلال، ٢٠٠٨)، ص ٢٢٦.

(٢) صفوت فرج، القياس النفسي، (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٨٠)، ص ٣٥٠ وص ٣٥١.

- المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لتلخيص البيانات.
- استخدام الجداول المزدوجة.
- اختبار كاً لاختبار الفرضيات حيث نقارن بين متغيرين نوعيين لدراسة الدلالة الإحصائية للعلاقة بين متغيرين من المستوى الاسمي (Nominal).
- تم استخدام معامل (f) لقياس مدى تساوي مجموعة من المتوسطات لاختبار فروض البحث، وقد اعتمدنا على مستوى الدلالة ٥% بحيث نرفض الفرضية الصفرية إذا كان مستوى الدلالة المحسوبة أقل منها.

الإطار النظري

أولاً/ المهارات الأساسية للقائم بالاتصال

١/ مفهوم القائم بالاتصال :

يشير العديد من الباحثين في مجال الاعلام والاتصال الى أهمية دراسة القائم بالاتصال، والتي لا تقل أهمية عن دراسة محتوى الرسالة الإعلامية، حيث تتم دراسة القائم بالاتصال في إطار تحليل وسائل الإعلام بوصفها مؤسسات لها وظيفة، اجتماعية، والظروف التي تؤثر على اختيار محتوى معين^(١).

وقد تفاوتت المفاهيم التي وضعتها المدارس الإعلامية للقائم بالاتصال، فقد اتجهت بعض الدراسات الى تعريفه من منظور القدرة على التأثير في المتلقي، فعرف بأنه يشمل من لديهم القدرة على التأثير بشكل أو بآخر من الأفكار والآراء، ويعرف من منظور دوره في عملية الاتصال بأنه الشخص الذي يتولى إدارة العملية الاتصالية وتسييرها وعلى ضوء ما يتمتع به من قدرات وكفاءات في الأداء يتحدد عليه مصير العملية الاتصالية برمتها^(٢).

٢/ مهارات القائم بالاتصال :

هناك خمس مهارات أساسية للاتصال عند القائم بالاتصال، أثنان منها متعلقان بوضع الفكرة في كود، وهما (الكتابة والتحدث)، وأثنان متصلتان بفك الكود، وهما (القراءة والاستماع)، أما المهارة الخامسة فهي (القدرة على التفكير ووزن الأمور).

ويصنف القائمون بالاتصال الى نوعين وفقاً لمدى طبيعة الاتصال وعلى النحو الآتي :

- أ- القائمون بالاتصال الجماهيري من المحترفين الذين يعملون بوسائل الإعلام المختلفة.
- ب- القائمون بالاتصال الشخصي الذين يسهمون في توصيل الرسالة الإعلامية والتأثير بالجمهور عن طريق الاتصال الشخصي المباشر، بدلاً من الاعتماد على الوسائل الإعلامية الجماهيرية^(٣).

٣/ العوامل المؤثرة على مهارات القائم بالاتصال وفاعليته :

(١) حسن عماد مكايي، وليلى حسين السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٢)، ص ١٠١، ص ١٧٥.

(٢) منال هلال المزاهرة، نظريات الاتصال، (عمان: دار الميسرة للنشر والتوزيع، ٢٠١٢)، ص ٢٣٩.

(٣) منى الحديدي، وسلوى إمام علي، الإعلام والمجتمع، ط٣ (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٠)، ص ٧٥.

أ- المركز الاجتماعي للقائم بالاتصال : حيث يميل الجمهور للاستماع الى نصائح الشخص الذي يتمتع بمكانة اجتماعية عالية، وأن يكون قادراً على التأثير في الجمهور المستهدف، ويرجع الأثر الذي يحدثه المركز الاجتماعي للقائم بالاتصال على الجمهور الى الميل الى المحاكاة والثقة، بمعنى أن الجمهور يميل الى محاكاة الأشخاص ذو المكانة العالية ويثقون بقراراتهم.

ب- اتجاهات القائم بالاتصال : ويقصد بها مدى استعداد القائم بالاتصال لعملية الاتصال، ومدى قبوله، أو رفضه لموضوع الرسالة، فكلما كانت اتجاهاته إيجابية حول نفسه، والموضوع والمستقبل ساعده ذلك على القيام بعملية اتصال فاعلة.

ج- مستوى معرفة القائم بالاتصال : ويقصد بها أن تتوافر لدى القائم بالاتصال كمية معقولة من المعلومات عن الموضوع الذي سينقله للجمهور المستهدف وكذلك معرفته لخصائص الجمهور والتعرف على الظروف المحيطة بالعملية الاتصالية^(١).

ثانياً/ المتغير القانوني والتشريعي وانعكاساته على القائم بالاتصال

١/ المتغير القانوني والتشريعي :

التشريعات والقوانين الاعلامية "هي تلك القواعد التي لها صفة الإلزام المتصلة بالنشاط الإعلامي والاتصالي، والتي تتولى تنظيم ممارساته، ووضع المعايير التي تحكم أنشطته المختلفة، وللتشريعات الإعلامية عدة مصادر يأتي على رأسها (الدستور) ثم (القانون الجنائي) أو ما يسمى بقانون العقوبات، و(القانون المدني)، والقانون (الإداري)، و(القانون الدولي العام)، كما تعتبر اللوائح والمذكرات التفسيرية مكملة للتشريعات الإعلامية، كما يدخل في هذا الإطار مجازاً المواثيق المهنية^(٢).

٢/ تأثيرات المتغير القانوني على الإعلام المرئي :

إن القوانين المنظمة للإعلام المرئي تؤثر تأثيراً مباشراً في إدارة المؤسسات الإعلامية، حيث تقدم تلك القوانين أنماطاً من التحكم بالإدارة من خلال^(٣) :
أ- وضع شروط مشددة فيما يتعلق بمالك القناة الفضائية أو شروط خاصة فيما يتعلق برئيس هيئة التحرير، وشروط الترخيص للمحرر.

ب- تحديد محظورات البث، والتي تطالب القناة الفضائية بالالتزام ببودها، وبمخالفتها سوف تتعرض القناة الفضائية للعقوبات والتي تشمل التوقيف أو سحب الترخيص والإغلاق.

٣/ الضمانات القانونية والتشريعية للقائم بالاتصال :

يمثل النظام القانوني الجانب الرسمي للبنية المعيارية للمجتمع، والذي يحدد حقوق والتزامات المؤسسات الإعلامية، عن طريق إرساء القوانين واللوائح التي يمكن أن تؤثر بصورة

(١) محمد منير حجاب، نظريات الاتصال، (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠١٠)، ص ١٧٠.

(٢) اياد هلال الدليمي، التشريعات والقوانين الإعلامية وانعكاساتها على حرية الإعلام العربي، (بيروت: دار النهضة العربية، ٢٠١٥)، ص ١١٤ و ١١٥.

(٣) سليمان صالح، حقوق الصحفي في الوطن العربي، (القاهرة: دار اثر للجامعات، ٢٠٠٤)، ص ٦٩.

مباشرة على العملية الإعلامية، مثل القوانين الخاصة بالقذف، والخصوصية، وحرية الوصول للمعلومات والحد منها^(١).

حيث تعتبر التشريعات والقوانين الإعلامية أحد الضغوط التي تسعى السلطات الحاكمة بتوظيفها لخدمة مصالحها، وإذا كان الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام يعني ضمان الحق في الوصول للمعلومات من مصادرها المختلفة، وتحليلها والتعليق عليها، وتداولها، ونشرها، وبثها، فإن هذه الإشكالية تضاف الى سائر الضغوط التي تمارس على حرية الإعلام، والتي يعاني منها القائم بالاتصال، على الرغم من أن نصوص القوانين الدولية تؤكد على حق القائم بالاتصال في الوصول الى مصادر الاخبار والحصول على المعلومات من مصادرها المختلفة، ما لم تكون هذه المقترضات سرية بمقتضى القانون^(٢).

وبالرغم من أن طبيعة المواد الإعلامية تمتاز من حيث الزمن بضرورة المواكبة للحدث والسرعة في تغطيته والتعامل معه، مما يؤثر على طبيعة العمل الإعلامي وسرعة اتخاذ القرار في المؤسسة الإعلامية، وعليه أقرت محاكم حقوق الانسان الدولية بأن متطلبات الترخيص للقائم بالاتصال لا تتماشى مع حرية التعبير لاعتبارين أولهما : لا يحتاج القائم بالاتصال على أن يحصل على ترخيص، أو أن يسجل اسمه لكي يمارس المهنة، وثانيهما : يجب أن لا تكون هنالك قيود قانونية على من يحق له أن يمارس المهنة الإعلامية^(٣).

كما أن الحديث عن حرية الإعلام ودوره يقتضي دائماً الحديث عن المعايير التي يمكن من خلالها ممارسة وسائل الإعلام أو القيام بالدور المطلوب، حيث أوردت الصكوك الدولية عدداً من المبادئ، ويعتبر الأخذ بمقتضاها من المعايير الحقيقية لضمان حرية القائم بالاتصال، والتي تمثل طائفة من الضمانات المتعلقة : بحق الاتصال وحقوق الصحفيين وواجباتهم التي تمكنهم من العمل بحرية في خدمة رسالة الإعلام، ومنها الحق في حرية الحصول على المعلومات بصورة كاملة وموثوقة، والتبادل الحر للمعلومات والآراء، وتشجيع شركات الإعلام بين الصحفيين، إضافة الى تجنب التضارب بالمصالح، وكذلك نصت هذه المبادئ على حظر الحبس الاحتياطي في جرائم النشر، وحظر الإلغاء الإداري لوسائل الإعلام^(٤).

وتستخدم السلطات الحاكمة العديد من الممارسات التي تشكل عائقاً أمام القائم بالاتصال، ومن أمثلة ذلك إغلاق مصادر الأخبار أمام المراسلين عن طريق تقييدهم ومنعهم من كشف المعلومات إليهم، ومنع المراسلين من الوصول الى المسؤولين الرسميين واستجوابهم والحصول منهم على المعلومات بشكل مباشر، مما يجعل السلطات الحاكمة في وضع المتحكم في إنتاج

(١) اياد هلال الدليمي، التشريعات والقوانين الإعلامية وانعكاساتها على حرية الإعلام العربي، (بيروت: دار النهضة العربية، ٢٠١٥)، ص ٤١.

(٢) عبد الكريم العبدولي وآخرون، الإعلام العربي بين التحرير وإعادة إنتاج الهيمنة - دراسات البحث الإعلامي في الأردن ومصر والمغرب، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، سلسلة قضايا الاصلاح، ج ١٥، ٢٠٠٦م، ص ١٨٠.

(٣) هيئة الاتصالات والإعلام، قراءة أولية في القوانين العراقية المتعلقة بوسائل الإعلام وحرية التعبير والاتصالات، (بغداد: مسودة مطروحة للنقاش، ٢٠٠٤)، ص ٨.

(٤) أشرف فتحي الراعي، حرية الصحافة في التشريع ومؤامتها للمعايير الدولية - دراسة مقارنة، الأردن، دار الثقافة للنشر والتوزيع، (٢٠١١)، ص ٣٤ و ص ٣٥.

الأخبار وتدفعها الى وسائل الإعلام، وإن هذه الإجراءات سوف تحول القائم بالاتصال إلى أداة تعكس السياسة الحكومية عن طريق نقل المعلومات التي تسمح الحكومة له بمعرفتها وعدم قدرته من الحصول على المعلومات من مصادر مستقلة ومتنوعة⁽¹⁾.

المحور الأول :

يضم أسئلة مفتوحة

ترك الباحث للمبحوث حرية الاختيار

جدول (١) يجيب عن التساؤل الأول (ما أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية التي يحتاج القائم بالاتصال لمزيد من الالتزام بها؟)

مستوى الدلالة	قيمة كاً	%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية
				%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٠.٩٨٦	٠.١٤٣	٣٩%	١٤	٤٠%	٣٦	٤٠%	٤٨	٣٨%	٥٧	الابتعاد عن التحريض الطائفي والعنصرية
١.٠٠٠	٠.٠٠٠	٢٢%	٧٨	٢٠%	١٨	٢٢%	٢٧	٢%	٣٣	الالتزام بالمسؤولية تجاه المجتمع المحلي والانتماء إليه
١.٠٠٠	٠.٠٠٠	١٣%	٥٠	١٣%	١٢	١٤%	١٧	١٤%	٢١	الامتناع عن بث ما يؤدي للتأثير على إجراءات التحقيق والمحكمة
٠.٩٩٩	٠.٠١٦	١٢%	٤٢	١٢%	١١	١٠%	١٢	١٢%	١٩	عدم قبول تبرعات وإعانات وامتيازات بأية صورة كانت
٠.٩٩٩	٠.٠٣٢	٨%	٢٧	٧.٨%	٧	٧.٥%	٩	٧.٣%	١١	التمسك بأخلاقيات المهنة واحترام ميثاق الشرف الإعلامي
١.٠٠٠	٠.٠٠٠	٦%	٢٢	٦.٧%	٦	٥.٨%	٧	٦%	٩	عدم الاعتداء على الحياة الخاصة والأسرار الشخصية للمواطن
		١٠%	٣٦	١٠%	٩٠	١٠%	١٢	١٠%	١٥	المجموع

(١) سليمان صالح، حقوق الصحفي في الوطن العربي، مرجع سابق، ص ٦٩.

		•	•	•	•	•	•	•	
		%	%	%	%	%	%	%	

من قراءة بيانات الجدول أعلاه تبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (5%) حيث وجدنا أن معاملات مربع كاي (كا^٢) جاءت بمستويات دلالة أكبر من (5%)، كما تبين أن النسب المئوية لإجابات أفراد العينة في القنوات محل البحث كانت متقاربة جداً.

وتبين من البيانات أعلاه أن أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية التي تحتاج لمزيد من الالتزام بها من جانب القائم بالاتصال محل الدراسة هو (الابتعاد عن التحريض الطائفي والعنفي)، حيث احتلت هذه الفئة الترتيب الأول بواقع (١٤١) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (39%)، بينما بلغت قيمة مربع كاي (كا^٢) (٠.١٤٣) عند مستوى دلالة بلغت (986%)، مما يجيب على هذا التساؤل.

وتعد هذه النتيجة مؤشراً جيداً بالنسبة لأبرز الواجبات التي يجب أن يلتزم بها القائم بالاتصال لاسيما والعراق يمر منذ سنوات بمنعطفات على المستوى السياسي والأمني والعسكري وعليه فإننا بحاجة الى وسائل إعلام تكون قادرة على رصد الصف الوطني ونبذ العنف الطائفي، مما يعني أن العامل القانوني والتشريعي قد انعكس بصورة إيجابية على القائم بالاتصال محل البحث.

أما فئة (الالتزام بالمسؤولية تجاه المجتمع المحلي والانتماء إليه)، فقد احتلت الترتيب الثاني بواقع (٧٨) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (22%)، حيث بلغت قيمة مربع كاي (كا^٢) (٠.٠٠٤) عند مستوى دلالة (1.٠٠٠)، مما يجيب عن هذا التساؤل وتتسق هذه النتيجة مع النتيجة السابقة التي تحتم على القائم بالاتصال في القنوات محل البحث الالتزام بالمسؤولية تجاه المجتمع المحلي والانتماء إليه، أما فئة (الامتناع عن بث ما يؤدي للتأثير على إجراءات التحقيق والمحاكمة)، فقد احتلت الترتيب الثالث بواقع (٥٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (13%)، حيث بلغت قيمة مربع كاي (كا^٢) (٠.٠٠١) عند مستوى دلالة (1.٠٠٠)، وتعد هذه النتيجة مقبولة للإجابة على هذا التساؤل، على اعتبار أن الحد الأدنى لتحقيق الإجابة على هذا التساؤل هو (50%).

جدول (٢) يجيب عن التساؤل الثاني
(ما أبرز القوانين والتشريعات الإعلامية التي تنعكس بصورة مباشرة على مهارات القائم بالاتصال، بأداء عمله في الفضائيات الإخبارية العراقية؟)

مستوى الدلالة	قيمة كاي ^٢	%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		أبرز القوانين والتشريعات التي تنعكس على مهارات القائم بالاتصال
				%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٠.٩٩٩	٠.٠٢٩	٣٢%	١١٦	٤٠%	٣٦	٣٠.٨%	٣٧	٢٨.٧%	٤٣	القوانين الخاصة بالمحافظة على سرية مصادر المعلومات
٠.٩٦٨	٢٥٧%	٢٣%	٨٢	٢٨%	٢٥	٢١.٧%	٢٦	٢٠.٧%	٣١	القوانين الخاصة بحرية التعبير وحرية الوصول للمعلومات
٠.٦٠١	١.٨٦٦	٥%	١٨	٥.٥%	٥	٤.٢%	٥	٥.٣%	٨	القوانين الخاصة بالإلغاء الإداري لوسائل الإعلام
٠.٦٩٨	١.٤٣٢	١٧%	٦٠	١٠%	٩	١٨.٣%	٢٢	١٩.٣%	٢٩	القوانين الخاصة بالخصوصية والقذف
٠.٦٨٤	١.٤٩٣	٢٣%	٨٤	١٦.٥%	١٥	٢٥%	٣٠	٢٦%	٣٩	القوانين الخاصة بإجراء التراخيص
		١٠٠%	٣٦٠	١٠%	٩٠	١٠%	١٢٠	١٠%	١٠٠	المجموع

من قراءة بيانات الجدول أعلاه تبين عدم وجود فروق ذات دلالة معنوية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%) وبحسب اختبار مربع كاي، مما يعني أن إجابات المبحوثين كانت لديها دلالة إحصائية أكبر من (٥%) مما يؤكد أن إجابات أفراد العينة كانت متساوية.

وتبين أن فئة (القوانين الخاصة بالمحافظة على سرية المصادر)، قد احتلت الترتيب الأول بواقع (١١٦) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٣٢%)، حيث بلغت قيمة مربع كاي (كا^٢) (٠.٠٢٩) عند مستوى دلالة (٠.٩٩٩)، ويمكن تفسير ذلك في ضوء الأهمية التي تشكلها المصادر الإخبارية الغير مباشرة أو ما تسمى بأدبيات الإعلام المصادر الثانوية أو المصادر غير الذاتية وهم المسؤولون والوزراء والمدراء وشهود العيان أي كل من يعمل خارج الوسيلة الإعلامية، وأن هذه المصادر بمثابة امتياز خاص للمراسل أو المندوب وهي حق مسموح

للصحفي بموجب قوانين العديد من البلدان وأيضاً بموجب القانون الدولي، وعليه فإن السلطات بما فيها المحاكم، لا يمكن أن تجبر الصحفي على الكشف عن الهوية المجهولة لمصدر الخبر.

أما فئة (القوانين الخاصة بإجراء التراخيص) فقد احتلت الترتيب الثاني بواقع (٨٤) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢٣%)، حيث بلغت قيمة مربع كاي (كا^٢) (١.٤٩٣) عند مستوى دلالة (٠.٦٨٤)، ويمكن تفسير ذلك بأن القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية بحاجة الى ضمانات قانونية تضمن له حرية التنقل في تغطية الأحداث والوصول الى مصادر المعلومات وعدم التحيز والتمييز بينه وبين الجماعات المناظرة من المرسلين الذين يعملون في وسائل أخرى في الحصول على التراخيص، حيث يشكل هذا المتغير عامل ضغط قد ينعكس على مهارات القائم بالاتصال حيث يعاني الكثير من المرسلين من الحرمان بدخول الكثير من المؤتمرات والندوات بسبب عدم حصولهم على التراخيص، ومن العوامل المؤثرة على القنوات الفضائية الإخبارية محل الدراسة بصورة عامة هو وضع شروط مشددة، فيما يتعلق بمالك القناة الفضائية وشروط خاصة، فيما يتعلق برئيس هيئة التحرير وشروط التراخيص للمحرر، وتحديد محظورات البث، وكذلك مدى أهميتها والاعتداء على العاملين فيها واتلاف المعدات والأجهزة .

أما الترتيب الثالث فقد احتلته فئة (القوانين الخاصة بحرية التعبير وحرية الوصول للمعلومات) بواقع (٨٢) تكراراً من إجمال (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢٣%)، حيث بلغت قيمة (كا^٢) (٠.٢٥٧) وبمستوى دلالة بلغت (٠.٩٦٨)، ويمكن تفسير ذلك بأن القائم بالاتصال في الفضائيات محل الدراسة بحاجة الى حرية مطلقة في الوصول الى المعلومات من مصادرها المختلفة وأن يحصل في نفس الوقت على الحرية المطلقة في التعبير، أي حتى لا تنعكس بصورة سلبية على القائم بالاتصال وبالتالي تنعكس على الجمهور المستهدف ويكون هذا الانعكاس بمثابة حرمانه من تلقي المعلومات ومعرفة ما يدور من أحداث ضمن محيطه وبيئته التي يعيش فيها.

جدول (٣) يجيب عن التساؤل الثالث
(ما أبرز العوامل المؤثرة على مهارات وفاعلية القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية؟)

مستوى الدلالة	قيمة كا ^٢	%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		أبرز العوامل المؤثرة على مهارات وفاعلية القائم بالاتصال
				%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٠.٩٨ ٣	٠.١٦ ٤	٢٨ %	٩٩	٢٤. ٤	٢٢	٣٠ %	٣٦	٢٧. ٣ %	٤١	شخصية القائم بالاتصال وخصائصه الفردية
٠.٩٨ ١	٠.١٨ ٠	٢٧ %	٩٦	٣١. ١	٢٨	٢٥ %	٣٠	٢٥. ٣	٣٨	اتجاهات القائم بالاتصال
٠.٩٨ ٧	٠.١٣ ٤	٢١ %	٧٦	٢٠ %	١٨	٢٠. ٨ %	٢٥	٢٢ %	٣٣	القيم الاجتماعية السائدة
٠.٩٩ ٤	٠.٠٧ ٧	١٦ %	٥٩	١٥. ٦	١٤	١٦. ٧	٢٠	١٦. ٧	٢٥	الانتماءات المرجعية
١.٠٠ ٠	٠.٠٠ ٨	٥ %	١٩	٥.٦	٥	٥ %	٦	٥.٣	٨	ظروف خبرات الجمهور المستهدف
١.٠٠ ٠	٠.٠٠ ٤	٣ %	١١	٣.٣	٣	٢.٥	٣	٣.٣ %	٥	قلة الدورات التدريبية في مجال الإعلام
		١٠ ٠ %	٣٦ ٠		٩٠		١٢ ٠	١٠ ٠ %	١٥ ٠	المجموع

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتضح عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، حيث وجد أن معاملات (كا^٢) جميعها كانت لديها مستويات دلالة أكبر من (٥%)، ويتضح من قراءة بيانات الجدول أعلاه أن أبرز العوامل المؤثرة على مهارات وفاعلية القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية (شخصية القائم بالاتصال وخصائصه الفردية)، حيث احتلت هذه الفئة الترتيب الأول بواقع (٩٩) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢٨%)، حيث بلغت قيمة (كا^٢) (٠.١٦٤) عند مستوى دلالة بلغت (٩٨٣%)، ويمكن تفسير ذلك في ضوء الخصائص الذاتية للقائم بالاتصال، حيث تحدد

شخصية القائم بالاتصال وخصائصه الفردية الطريقة التي سيعالج بها الرسالة، ويعبر عن ذلك أحياناً بعبارات مثل "الأسلوب هو الرجل"، فلكل واحد منا أساليبه الخاصة في طريقة وضع الفكرة في رموز، لأن كل شخص يختار رموز معينة بحسب احتياجاته ورغباته، ويدخل ضمن هذا الإطار مستوى معرفة القائم بالاتصال بتوافر كمية معقولة من المعلومات عن الموضوع الذي ينقله للجمهور المستهدف.

أما فئة (اتجاهات القائم بالاتصال) فقد احتلت الترتيب الثاني بواقع (٩٦) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢٧%)، حيث بلغت قيمة (كا^٢) (٠.١٨٠) عند مستوى دلالة (٠.٩٨١)، ويمكن تفسير ذلك بأن اتجاهات القائم بالاتصال تؤثر على ميوله السياسية والدينية، وقد تنعكس هذه الميول سواء كانت سياسية أو دينية على طبيعة العمل وعلى القرارات المهنية المتعلقة بمعالجة الأخبار، وبهذا فإن اتجاهات القائم بالاتصال تعبر عن مدى استعدادهم للعملية الاتصالية وعن مدى قبوله ورفضه لموضوع الرسالة، فكلما كانت اتجاهاته إيجابية حول نفسه والموضوع والجمهور المستهدف، كلما ساعده ذلك على القيام بعملية اتصال فاعلة.

أما فئة (القيم الاجتماعية السائدة) فقد احتلت الترتيب الثالث بواقع (٧٦) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢١%)، حيث بلغت قيمة (كا^٢) (٠.١٣٤) عند مستوى دلالة (٠.٩٨٧)، ويمكن تفسير ذلك في ضوء النظام الاجتماعي الذي تعمل في إطاره وسائل الإعلام، حيث يعد هذا النظام بمثابة القوة الأساسية التي تؤثر على خيارات القائم بالاتصال في انتقاء الأخبار ومعالجتها، فأى نظام ينطوي على قيم ومبادئ يسعى لإقرارها ويعمل على تقبل المواطنين لها، لذلك فإن القائم بالاتصال مطالب بالمحافظة على قيم المجتمع وتقاليد السائدة.

المحور الثاني (فقرات مقياس ليكرن الخماسي)

يجيب عن المحاور السلوكية وكما يأتي :

جدول (٤) يجيب عن التساؤل الرابع (يتعرض القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية محل الدراسة لضغوطات المتغير القانوني والتشريعي ما هو رأيك بذلك)

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		يتعرض القائم بالاتصال لضغوطات المتغير القانوني والتشريعي
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٤٠	١٤٣	٤٢.٢	٣٨	٤٠	٤٨	٣٨	٥٧	أوافق بشدة (تثقيل = ١٠٠)
%		%		%		%		
٣٢.٢	١١٧	٣٢.٢	٢٩	٣٢.٥	٣٩	٣٢.٧	٤٩	أوافق (تثقيل = ٢٧٥)
%		%		%		%		
٢١	٧٧	٢٠	١٨	٢١.٧	٢٦	٢٢	٣٣	محايد (تثقيل = ٥٠)
%		%		%		%		
٣.١	١١	٢.٢	٢	٢.٥	٣	٤%	٦	لا أوافق (تثقيل = ٢٥)
%		%		%				
٣.٠٦	١٢	٣.٣	٣	٣.٣	٤	٣.٣	٥	لا أوافق بشدة (تثقيل = صفر)
%		%		%		%		
١٠٠	٣٦٠	١٠٠	٩٠	١٠٠	١٢٠	١٠٠	١٥٠	المجموع
%		%		%		%		
	٦٥.٩٧	٦٥.٨٣		٦٦.٦٧		٦٦.٥٠		المتوسط الحسابي
	٢٤.١٣	٢٣.٤١		٢٣.٧٩		٢٤.٣٠		الانحراف المعياري

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ١.٦٩٠ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.١٦٩

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتضح عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، حيث بلغت قيمة الدالة الإحصائية (F) = ١.٦٩٠ عند مستوى الدالة (P - value) = ٠.١٦٩، وهذا يؤكد أن إجابات أفراد العينة كانت متقاربة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام لكافة الإجابات (٦٥.٩٧)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد الوسطي، فإن اتجاه أفراد العينة نحو (أوافق بشدة، وأوافق) أما بالنسبة للانحراف المعياري لكافة الإجابات فقد بلغ (٢٤.١٣)، ويمكن تفسير ذلك بأن القائم بالاتصال محل الدراسة يتعرض لضغوطات المتغير القانوني والتشريعي، مما يجعله يعيش أوضاعاً نفسية صعبة مما ينعكس على مهاراته الإعلامية.

ومن قراءة البيانات أعلاه يتبين أن فئة (أوافق بشدة) احتلت الترتيب الأول وبتثقيل يساوي (١٠٠%) وبواقع (١٤٣) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٤٠%)، ويمكن اعتبار هذه النتيجة مؤشر (سلبى) على عدم قدرة الحكومة العراقية، من سن قوانين تكفل

حماية القائم بالاتصال وتدافع عن حقوقه، علماً أن الدستور العراقي، قد أشار الى حرية الوصول للمعلومات وحرية التعبير، وكذلك فإن قانون نقابة الصحفيين لعام (٢٠١١م)، قد أشار الى جملة من الضمانات القانونية التي تحفظ حقوق القائم بالاتصال أثناء تعرضه للإيذاء الجسدي، أو فقدان حياته، بتوفير ضمانات لذويه من أجل العيش الرغيد، وتعطي هذه النتيجة دلالة واضحة، بأن المشرع العراقي من الناحية القانونية لم يأخذ بنظر الاعتبار خطورة مهنة الصحافة، لاسيما وأن القائم بالاتصال يعمل ببيئة إعلامية مضطربة جداً، وهي تحتاج لمزيد من التشريع القانوني لحماية وحفظ كرامة وحقوق القائم بالاتصال العراقي.

أما فئة (وافق) فقد احتلت الترتيب الثاني بواقع (١١٧) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٣٢.٢%) وبتثقيل يساوي (٧٥) ، حيث بلغ إجمالي المتوسط الحسابي للعينة محل البحث (٦٥.٩٧)، وبانحراف معياري بلغ (٢٤.١٣).
في حين احتلت فئة (محايد) الترتيب الثالث بواقع (٧٧) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢١%) عند تثقيل يساوي (٥٠%).

جدول (٥) يجيب عن الفرض القائل :

"كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على حق القائم بالاتصال في الوصول لمصادر الأخبار والحصول على المعلومات من مصادرها المختلفة، كلما زادت مهاراته الإعلامية بمواكبة الأحداث والتعامل معها بسرعة من حيث التغطية واتخاذ القرار المناسب"

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		إجابة أفراد العينة
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٣٩.٢%	١٤١	٤٣.٣%	٣٩	٣٩.٢%	٤٧	٣٦.٧%	٥٥	أوافق بشدة (تثقيل = ١٠٠)
٢٩.٤%	١٠٦	٢٧.٨%	٢٥	٣٠%	٣٦	٣٠%	٤٥	أوافق (تثقيل = ٢٧٥)
٢٤.٧%	٩٠	٢٢.٢%	٢٠	٢٥.٨%	٣١	٢٦%	٣٩	محايد (تثقيل = ٥٠)
١.٦%	٥	٢.٢%	٢	٠.٨%	١	١.٣%	٢	لا أوافق (تثقيل = صفر)
٥.٢%	٢٠	٤.٤%	٤	٤.٢%	٥	٦%	٩	لا أوافق بشدة (تثقيل = ٢٥)
	٣٦٠	١٠٠%	٩٠	١٠٠%	١٢٠	١٠٠%	١٥٠	المجموع
	٦٨.٧٧	٦٧.٢٢		٧٠.٠٠		٦٩.٣٣		المتوسط الحسابي
	٢٤.٦٤	٢٤.٩٠		٢٣.٦٣		٢٤.٦٩		الانحراف

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ٠.٨٠٦ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.٤٩١

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، حيث بلغ مستوى الدلالة (P-value) = ٤٩١، وهو أكبر من (٥%) مما يؤكد ثبات صحة هذا الفرض.

ويتبين من أعلاه أن المتوسط الحسابي العام لكافة الإجابات بلغ (٦٨.٧٧%)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد الأدنى المقبول لإثبات صحة هذا الفرض، فإن اتجاه أفراد العينة نحو فئتي (أوافق بشدة، وأوافق) مما يؤكد صدق هذه الفرضية، كما تبين أن إجمالي المتوسطات الحسابية تتراوح بين (٦٥% - ٧٠%)، أما بالنسبة للانحراف المعياري العام لكافة الإجابات فقد بلغ (٢٤.٦٤%)، وإن إجمالي متوسط الانحرافات المعيارية تتراوح بين (٢٣.٦٣% - ٢٤.٩٠%)

ومن البيانات أعلاه يتضح أن فئة (أوافق بشدة) حصلت على الترتيب الأول وبتثقل يساوي (١٠٠%) وبواقع (١٤١) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٣٩.٢%)، ويمكن تفسير ذلك في ضوء الأهمية الحتمية بوجود قوانين وتشريعات إعلامية تنص على حق القائم بالاتصال في الوصول لمصادر الأخبار، والحصول على المعلومات من مصادرها المختلفة، وأن قيام السلطات الحاكمة بفرض السرية على المعلومات بدواعي الأمن الوطني يؤدي إلى حرمان القائم بالاتصال معرفة تفاصيل ومجريات الأحداث والقضايا التي تهم المجتمع مما يؤدي بالتالي إلى حرمان الجمهور المستهدف من معرفة تفاصيل ومجريات القضايا، وكذلك يعد تهرب بعض المسؤولين باعتبارهم مصادر للأخبار من الإفصاح بآرائهم وتفسيرهم وتحليلهم لبعض القضايا حرماناً للمجتمع من معرفة مجريات الأحداث، وعليه فإن القائم بالاتصال على وعي تام بأنه لا يمكن أن يستغني عن مصادره المختلفة في عملية جمع المعلومات المتعلقة بمجريات الأحداث، وهو على وعي تام بأن جودة ونوعية قصته الإخبارية تتوقف على نوعية وكفاءة مصادره الإخبارية التي يعتمد عليها بإستقاء الأخبار.

أما فئة (أوافق) فقد احتلت الترتيب الثاني وبتثقل يساوي (٧٥%)، وبواقع (١٠٦) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢٩.٤%) .

وبالنسبة لفئة (محايد)، فقد احتلت الترتيب الثالث عند تثقل يساوي (٥٠%)، وبواقع (٩٠) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢٤.٧%).

جدول (٦) يجب عن الفرض القائل :

(كلما ساهمت محكمة النشر والإعلام بحماية القائم بالاتصال عند تناوله للمعلومات بحرية، كلما أزداد الحد من الدعاوى الكيدية التي تقام ضد القائم بالاتصال).

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		كلما ساهمت محكمة النشر بحماية القائم بالاتصال، كلما أزداد الحد من الدعاوى الكيدية ضده
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٤٢%	١٥٢	٤٢.٢%	٣٨	٤٢.٥%	٥١	٤٢%	٦٣	أوافق بشدة (تثقيف = ١٠٠)
٣١%	١١١	٣٢.٢%	٢٩	٣٠.٨%	٣٧	٣٠%	٤٥	أوافق (تثقيف = ٧٥)
٢٠%	٧٢	١٩%	١٧	٢٠%	٢٤	٢١%	٣١	محايد (تثقيف = ٥٠)
٤%	١٦	٤.٤%	٤	٤.٢%	٥	٤.٥%	٧	لا أوافق (تثقيف = ٢٥)
٣%	٩	٢.٢%	٢	٢.٥%	٣	٢.٥%	٤	لا أوافق بشدة (تثقيف = صفر)
١٠٠%	٣٦٠	١٠٠%	٩٠	١٠٠%	١٢٠	١٠٠%	١٥٠	المجموع
	٧٦.٣٦	٧٦.٩٤		٧٦.٦٧		٧٦.٠٠		المتوسط الحسابي
	٢٤.٢٤	٢٤.٧٨		٢٥.١٥		٢٥.٦٤		الانحراف المعياري

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ٠.١١١ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.٩٥٤

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، حيث بلغ مستوى الدلالة (P-value) = ٠.٩٥٤، وهو أكبر من (٥%) مما يؤكد ثبات صحة هذا الفرض.

حيث بلغ المتوسط الحسابي العام لكافة الإجابات (٧٦.٣٦)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد الوسطي، فإن اتجاه أفراد العينة محل الدراسة نحو (أوافق بشدة، وأوافق)، مما يؤكد إثبات صحة هذا الفرض.

أما بالنسبة للانحراف المعياري العام لكافة الإجابات فقد بلغ (٥.٤٨). ومن قراءة بيانات الجدول أعلاه يتضح أن فئة (أوافق بشدة) حصلت على الترتيب الأول بواقع (١٥٢) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٤٢%)، عند تثقيف يساوي (١٠٠%)، وتعد هذه النتيجة مؤشراً جيداً لاسيما، وأن محكمة النشر هي تجربة عراقية فريدة، وأن أسهاماتها بحماية القائم بالاتصال وإصدارها قرارات تخدم العمل الإعلامي وتعزز الحريات

في نقل المعلومات بحرية، وعليه فإن قرارات محكمة النشر تعد بمثابة تحصين للإعلامي الى حد كبير، علماً أن حرية الرأي والتعبير هي أساس الحقوق المدنية والسياسية الواردة في الدستور العراقي، حيث تعتبر الزاوية والمرتكز لغيرها من الحقوق والحريات، ومن إجابات أفراد العينة، فإن محكمة النشر قد أعطت مساحة كبيرة من الحريات للقائم بالاتصال شرط أن لا يتجاوز الصحفي بالتعدي على الحرية الشخصية للآخر أو النيل من سمعته.

أما الترتيب الثاني فقد احتلته فئة (أوافق) بواقع (١١١) تكرار وبيجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٣١%) عند تثقيل يساوي (٧٥%)، مما يؤكد صحة هذا الفرض.

أما فئة (محايد)، فقد احتلت الترتيب الثالث بواقع (٧٢) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٢٠%) عن تثقيل يساوي (٢٥%).

جدول (٧) يجيب عن الفرض القائل :

(كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على معاقبة الجماعات التي تستهدف القائم بالاتصال، كلما قلت التهديدات المستمرة التي ترسل اليه من قبل الجماعات المجهولة).

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على معاقبة الجماعات التي تستهدف القائم بالاتصال كلما قلت التهديدات
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٣٦.٦%	١٣٢	٤٠%	٣٦	٣٦.٧%	٤٤	٣٥%	٥٢	أوافق بشدة (تثقيل = ١٠٠)
٢٧.٣%	٩٩	٢٦.٥%	٢٤	٢٨.٣%	٣٤	٢٧%	٤١	أوافق (تثقيل = ٧٥)
٢٦.٢%	٩٦	٢٥.٥%	٢٣	٢٧.٥%	٣٣	٢٦.٥%	٤٠	محايد (تثقيل = ٥٠)
٦.٥%	٢٢	٠.٨%	٧	٤.٢%	٥	٧%	١٠	لا أوافق (تثقيل = ٢٥)
٣.٤%	١١	٠.٠%	صفر	٣.٣%	٤	٤.٥%	٧	لا أوافق بشدة (تثقيل = صفر)
١٠٠%	٣٦٠	١٠٠%	٩٠	١٠٠%	١٢٠	١٠٠%	١٥٠	المجموع
	٧١.٨٢		٧٤.٧١		٧٢.٧١		٧٠.١٧	المتوسط الحسابي
	٢٧.١١		٢٤.٥٨		٢٦.٢٢		٢٨.٠٩	الانحراف المعياري

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ١.٤٢٨ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.٢٣٤

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، حيث بلغت قيمة الدالة الإحصائية $(F) = 1.428$ عند مستوى الدلالة $(P - value) = 0.234$ ، مما يؤكد أن إجابات أفراد العينة كانت متقاربة، مما يثبت صحة هذا الفرض.

ويتبين أيضاً أن المتوسط العام لكافة الإجابات بلغ (71.82%) ، وباعتبار أن (50%) هو الحد المقبول لإثبات صحة هذا الفرض، فإن اتجاه أفراد العينة نحو (أوافق بشدة، وأوافق)، مما يؤكد صحة هذا الفرض وبقوة.

ويتضح أن المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد العينة تتراوح بين $(67.000\% - 74.72\%)$.

أما بالنسبة للانحراف المعياري العام لكافة الإجابات فقد بلغ (27.11) ، وأن الانحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة تتراوح بين $(24.58 - 32.19\%)$.

ومما تقدم يتبين أن فئة (أوافق بشدة) قد احتلت الترتيب الأول بواقع (132) تكرار من إجمالي (360) تكرار، ونسبة مئوية بلغت (36.6%) ، وبتقريب يساوي (100%) ، ويمكن تفسير ذلك بأن القائم بالاتصال محل الدراسة يعمل ببيئة إعلامية محفوفة بالمخاطر سواء كان ذلك من جراء الانتهاكات التي تقوم بها الجماعات المجهولة أو من جراء العصابات والمافيات والجماعات المسلحة المتواجدة بمختلف المناطق العراقية، وعليه فإن المشرع العراقي مطلوب منه إعادة النظر من الناحية القانونية بين القوانين التي تكون رادعاً لكل من يحاول أن يمارس ضغوطاً غير شرعية على القائم بالاتصال، لتكون بمثابة ضمانات قانونية تعمل على حماية وكرامة القائم بالاتصال.

ويرى الباحث أن مجلس النواب العراقي وكذلك الحكومة العراقية والجهات القضائية يجب عليها تحمل المسؤولية القانونية والأخلاقية لحماية الاعلاميين وتوفير الظروف الآمنة لممارسة عملهم بحرية كاملة بدون قيود أو تدخل وحمائتهم والعمل الجاد على ملاحقة الجماعات المجهولة التي تورطت بقتل الاعلاميين وإحالتهم للقضاء لينالوا جزائهم العادل والغاء العبارة التي تردد دائماً (جهات مجهولة، جهات غير معروفة).

وبهذا فإن القائم بالاتصال يشعر دائماً بالخوف والقلق من الجماعات المجهولة، مما ينعكس سلباً على نوعية وطبيعة الاخبار التي تشكل خطراً عليه، مما يضطره لأهمالها وعدم التطرق اليها حفاظاً على سلامته.

الحوار الثالث (فقرات مقياس ليكرت الخماسي)

يجيب عن المحاور المعرفية وكما يأتي :

جدول (٨) يجيب عن التساؤل الخامس :

(توفر القوانين والتشريعات الإعلامية مساحة كافية للقائم بالاتصال لأداء واجباته بحرية واستقلالية تامة في ظل التحولات الديموقراطية التي شهدها العراق ما هو رأيك بذلك).

المجموع	الفرات	العراقية الإخبارية		السومرية		المساحة التي توفرها القوانين والتشريعات للقائم بالاتصال لأداء واجباته بحرية
		تكرار	%	تكرار	%	
٣٠	٣٢	٢٩	٣٠	٣٦	٢٨	٤٢ = أوافق بشدة (تثقيلاً = ٧٥)
٣٣	٣٦	٣٢	٣٢.٥	٣٩	٣١	٤٦ = أوافق (تثقيلاً = ١٠٠)
٢٣	٢٠	١٨	٢٤.٢	٢٩	٢٥	٣٨ = محايد (تثقيلاً = ٥٠)
٩	٨	٧	٨.٣	١٠	١١	١٦ = لا أوافق (تثقيلاً = ٢٥)
٥	٤	٤	٥	٦	٥	٨ = لا أوافق بشدة (تثقيلاً = صفر)
١٠٠	١٠٠	٩٠	١٠٠	١٢٠	١٠٠	١٥٠ = المجموع
٦٤.١٦	٦٣.٨٩		٦٥.٠٠		٦٤.٣٣	المتوسط الحسابي
٢٧.٥٢	٢٥.٨٥		٢٧.٢٧		٢٨.٣٤	الانحراف المعياري

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ٠.٦٦١ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.٥٧٦

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، مما يؤكد أن إجابات المحبوثين كانت متقاربة، حيث بلغ مستوى الدلالة (P-value) = ٠.٥٧٦، بينما بلغت قيمة الدالة الإحصائية (F) = ٠.٦٦١، في حين بلغ المتوسط الحسابي لمجموع إجابات أفراد العينة (٦٤.١٦)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد الوسطي، فإن اتجاه أفراد العينة نحو (أوافق بشدة، وأوافق).

أما بالنسبة للانحراف المعياري فقد بلغ مجموعه لجميع إجابات أفراد العينة (٢٧.٥٢).

ومن قراءة بيانات الجدول أعلاه يتضح أن فئة (أوافق) حصلت على الترتيب الأول بواقع (١١٨) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٣٣%)، ويمكن اعتبار هذه النتيجة مؤشراً إيجابياً للعمل الصحفي في العراق، مما يعني أن القائم بالاتصال يحصل على مساحة كافية من الحرية والعمل باستقلالية في ظل التحولات الديموقراطية التي يشهدها العراق الجديد.

جدول (٩) يجيب عن التساؤل السادس
(تؤيد القوانين والتشريعات الإعلامية مبدأ الحفاظ على حرية الوصول لمصادر المعلومات التي
يحتاجها القائم بالاتصال ما هو رأيك؟)

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		تؤيد القوانين والتشريعات مبدأ الحفاظ على حرية الوصول لمصادر المعلومات
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٣٤.٣ %	١٢٦	٣٤.٤ %	٣١	٣٦ %	٤٣	٣٥ %	٥٢	أوافق بشدة (تثقيـل = ١٠٠)
٢٧.٣ %	١٠٠	٣٦.٧ %	٣٣	٣٥ %	٤٢	٣١ %	٤٧	أوافق (تثقيـل = ٧٥)
٣٤ %	١٢٢	٢٥.٦ %	٢٣	٢٧.٥ %	٣٣	٢٩.٣ %	٤٤	محايد (تثقيـل = ٥٠)
٢.٦ %	٧	٢.٢ %	٢			٣.٣ %	٥	لا أوافق (تثقيـل = ٢٥)
١.٨ %	٩	١.١ %	١	١.٥ %	٢	١.٣ %	٢	لا أوافق بشدة (تثقيـل = صفر)
١٠٠ %	٣٦٠	١٠٠ %	٩٠	١٠٠ %	١٢٠	١٠٠ %	١٥٠	المجموع
	٧٢.٤٠		٧٢.٥		٧٣.٩٦		٧٣.١٧	المتوسط الحسابي
	٢٤.٢٤		٢٣.٨٥		٢٣.١٤		٢٣.٨٢	الانحراف المعياري

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ٦.٨٧٣ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.٠٠٠٠

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%) بلغت (٠.٠٠٠٠)، ويدل ذلك على وجود فروق جوهرية، وهي أقل من المستوى المقبول (٥%)، مما يؤكد أن إجابات أفراد العينة كانت متباينة بخصوص التأييد التام للقوانين والتشريعات الإعلامية لمبدأ الحفاظ على حرية الوصول لمصادر المعلومات التي يحتاجها القائم بالاتصال.

كما تبين أن المتوسط الحسابي العام لكافة إجابات أفراد العينة بلغ (٧٢.٤٠)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد الوسطي المقبول، فإن اتجاه أفراد العينة نحو فئتي (أوافق بشدة، وأوافق)، مما يجيب على التساؤل أعلاه.

حيث احتلت فئة (أوافق بشدة) الترتيب الأول (١٢٦) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٣٤.٣%)، وبتثقيـل يساوي (١٠٠%)، وتعد هذه النتيجة مؤشراً إيجابياً لحفظ خصوصية مصادر الأخبار، بإعطائها الحرية في إبداء المعلومات التي تريد أن تنصـح عنها، وكذلك إعطائها الحرية بعدم ذكر اسمها حفاظاً على سلامتها من الاستهداف، ودائماً ما تستخدم

القنوات التلفزيونية الإخبارية عبارة (مصادر خاصة بالقناة)، ولكن في بعض الأحيان يؤخذ على هذه الحالة إذا ما تم استخدامها بشكل واسع، لأن الجمهور المستهدف لا يضع ثقته بمثل هذه الأخبار التي لا يُعلن عن اسم مصدرها.

وتتسق هذه النتيجة مع النتيجة التي تم التوصل إليها بجدول (٥) والتي إجابته عن الفرض الذي تم إثبات صحته وهي (كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على حق القائم بالاتصال في الوصول لمصادر الأخبار والحصول على المعلومات من مصادرها المختلفة، كلما زادت مهارته الإعلامية بمواكبة الأحداث والتعامل معها بسرعة من حيث التغطية واتخاذ القرار المناسب).

جدول (١٠) يجيب عن التساؤل السابع

(القوانين والتشريعات الإعلامية الخاصة بحرية النشر والبت تنص على الحرية المطلقة للقائم بالاتصال في توجيه النقد للحكومة والأحزاب مناقشته الموضوعات التي تتناول القضايا المختلفة ما هو رأيك؟)

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		إجابة أفراد العينة
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٣٣%	١١٨	٣٦%	٣٢	٣٢.٥%	٣٩	٣١.٣٣%	٤٧	أوافق بشدة (تثقيلاً = ١٠٠)
٢٦%	٩٥	٢٧%	٢٤	٢٦.٧%	٣٢	٢٦%	٣٩	أوافق (تثقيلاً = ٧٥)
٢٢%	٨٢	٢١%	١٩	٢٣.٣%	٢٨	٢٣.٣٣%	٣٥	محايد (تثقيلاً = ٥٠)
١٤%	٤٩	١٣%	١٢	١٣.٣%	١٦	١٤%	٢١	لا أوافق (تثقيلاً = ٢٥)
٥%	١٦	٣%	٣	٤.٢%	٥	٥.٣٣%	٨	لا أوافق بشدة (تثقيلاً = صفر)
١٠٠%	٣٦٠	١٠٠%	٩٠	١٠٠%	١٢٠	١٠٠%	١٥٠	المجموع المعياري
	٦٦.١٠		٦٨.٠٦		٦٦.٦٧		٦٥.٣٣	المتوسط الحسابي
	٣٠.٥		٢٩.٣٥		٢٩.٤٦		٣٠.٢٥	الانحراف المعياري

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ٠.٩٩٤ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.٣٩٦

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، مما يؤكد أن إجابات أفراد العينة كانت متقاربة، حيث بلغت قيمة الدالة الإحصائية (F) = ٠.٩٩٤ عند مستوى الدلالة (P-value) = ٠.٣٩٦.

بينما بلغ المتوسط الحسابي العام لكافة الإجابات (٦٦.١٠)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد المقبول، فإن اتجاه أفراد العينة نحو فئتي (أوافق بشدة، وأوافق) مما يجب على هذا التساؤل. ويلاحظ من الجدول أعلاه أن فئة (أوافق بشدة) حصلت على الترتيب الأول بواقع (١١٨) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٣٣%)، وبتثقيـل يـاوي (١٠٠%)، وتتسق هذه النتيجة مع النتائج التي توصلنا إليها بجدول (٢) وجدول (٥)، وجدول (٨)، ويمكن تفسير ذلك في ضوء الضمانات القانونية المطلوبة لتكريس حرية العمل الإعلامي في التشريع العراقي وبما أن المادة (٣٦) من الدستور العراقي لسنة (٢٠٠٥) ضمن الفصل الثاني تحت عنوان الحريات فقد نصت على ما يلي تكفل الدولة وبما لا يخل بالنظام العام والآداب :

أولاً – حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل.

ثانياً – حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر.

ثالثاً – حرية الاجتماع والتظاهر السلمي وتنظيم بقانون.

كما نصت المادة (٤٥) من الدستور، "لا يكون تقييد ممارسة أي من الحقوق والحريات الواردة في هذا الدستور أو تحديدها إلا بقانون" وبناءً عليه، على ألا يمس ذلك التحديد والتقييد جوهر الحق أو الحرية.

وعليه فإنه من الضروري سن تشريع قانوني جديد يعنى بتنظيم ممارسة هذه الحرية، وأن يتضمن هذا القانون كما هو الشأن في قوانين الدول المتقدمة وحتى بعض الدول العربية بعض الضمانات التي تركز حرية الصحافة وأهم هذه الضمانات (إصدار قانون للصحافة، وتشكيل مجلس أعلى للإعلام، وتنظيم أحكام جرائم النشر، وضمان حقوق الصحفيين).

المحور الرابع (يجيب عن الفقرات الوجدانية) وكما يأتي :

جدول (١١) يجيب عن التساؤل الثامن

(يتلقى القائم بالاتصال تهديدات مستمرة من الجماعات المجهولة بسبب غياب الضمانات القانونية التي تنص على ملاحقة هذه الجماعات مما ينعكس سلباً على أداء واجباته بمهارات إعلامية عالية ما هو رأيك؟)

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		إجابة أفراد العينة
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٥٢	١٩٠	٥٦.٧	٥١	٥٤	٦٥	٤٩.٣	٧٤	أوافق بشدة (تثقيـل = ١٠٠)
%		%		%		%		
٢٩	١٠٧	٢٧.٨	٢٥	٢٩	٣٥	٣١.٣	٤٧	أوافق (تثقيـل = ٧٥)
%		%		%		%		
٩	٢٩	٧.٨	٧	٨	٩	٨.٧	١٣	محايد (تثقيـل = ٥٠)
%		%		%		%		
٦	١٩	٤.٤	٤	٥	٦	٦	٩	لا أوافق (تثقيـل = ٢٥)
%		%		%		%		

لا أوافق بشدة (تثقيـل = صفر)	٧	٤.٧%	٥	٤٠%	٣	٣.٣%	١٥	٤%
المجموع	١٥٠	١٠٠%	١٢٠	١٠٠%	٩٠	١٠٠%	٣٦٠	١٠٠%
المتوسط الحسابي	٦٠.٨٣		٦٢.٥٠		٦٢.٨٧		٦١.٥٠	
الانحراف المعياري	٢٢.٦٢		٢١.٤٢		٢٠.٨٣		٢٢.٣٤	

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ١.٧٧٦ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.١٥١

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين عند مستوى (٥%)، مما يؤكد أن إجابات أفراد العينة كانت متقاربة، حيث بلغت قيمة الدالة الإحصائية (F) = ١.٧٧٦ عند مستوى الدلالة (P-value) = ٠.١٥١، بينما بلغ إجمالي المتوسط الحسابي لأفراد العينة (٦١.٥٠)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد الوسطي، فإن اتجاه أفراد العينة نحو فئتي (أوافق بشدة، وأوافق) مما يجيب على هذا التساؤل.

ومن قراءة البيانات أعلاه يتضح أن فئة (أوافق بشدة) قد احتلت الترتيب الأول بواقع (١٩٠) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٥٢%)، وبتثقيـل يساوي (١٠٠%)، وتنسجم هذه النتيجة مع النتيجة التي توصلنا إليها بجدول (٧) التي إجابت عن الفرض القائل (كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على معاقبة الجماعات التي تستهدف القائم بالاتصال، كلما قلت التهديدات المستمرة التي ترسل إليه من قبل الجماعات المجهولة).

ويمكن تفسير ذلك بأن العمل الصحفي في العراق لا يزال يتسم بالتعقيد المقترن بالخطورة في أحيان كثيرة رغم مرور أكثر من (١٥) خمسة عشر عاماً على التغيير الذي شهده العراق عام ٢٠٠٣ والذي يفترض أنه نقل العراق والحريات العامة والصحفية منها بشكل خاص إلى مراحل متقدمة في الاحترام والرعاية.

فعلى امتداد السنوات التي خلت أكدت الأحداث والوقائع اللتان رافقتا العمل الصحفي وشهدتها الساحة الصحفية والإعلامية العراقية وما تخللها من انتهاكات وتجاوزات واعتداءات مباشرة وغير مباشرة موجهة أو تلقائية ضد الصحفيين والحريات الصحفية وحق الوصول الى مناطق الاحداث، أكدت بحسب التقرير السنوي للجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين عن حالة الحريات الصحفية عام ٢٠١١م (أن العمل الصحفي في العراق لا يزال خارج نطاق الحماية الدستورية والحقيقية وبعيداً عن الحماية القانونية والتشريعية الحقيقية، ويعد هذا المؤشر الخطير بمثابة تقاطع غريب ومؤسف مع ما يؤكد عليه الدستور العراقي في مادته (٣٨) الثامنة والثلاثون الخاصة بكفالة الحريات الصحفية والحق في الوصول للمعلومات وتناقض مثير للأسف مع قانون حقوق الصحفيين الذي أقره مجلس النواب العراقي عام (٢٠١١م) بعد رحلة طويلة من الشد والجذب بين الأسرة الصحفية والبرلمان العراقي.

جدول (١٢) يجب عن التساؤل التاسع

(تستخدم السلطات الحاكمة أساليب إقامة الدعاوى الكيدية لمضايقة القائم بالاتصال للحيلولة دون وصوله الى أماكن الأحداث، مما ينعكس سلباً على مهارته الإعلامية بمواكبة الأحداث الساخنة ما هو رأيك؟).

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		إجابة أفراد العينة
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٤٧.٩ %	١٨١	٤١.٨ %	٤٦	٥٠.٨ %	٦١	٤٩.٣ %	٧٤	أوافق بشدة (تثقيلاً = ١٠٠)
٣٥.٣ %	١٣٨	٤٢.٧ %	٤٧	٣٣.٣ %	٤٠	٣٤ %	٥١	أوافق (تثقيلاً = ٧٥)
١٢.٨ %	٤٨	١٠.٩ %	١٢	٩.٢ %	١١	١٦.٧ %	٢٥	محايد (تثقيلاً = ٥٠)
٢.٥ %	٨	٢.٧ %	٣	٤.٢ %	٥	-	-	لا أوافق (تثقيلاً = ٢٥)
١.٥ %	٥	١.٨ %	٢	٢.٥ %	٣	-	-	لا أوافق بشدة (تثقيلاً = صفر)
١٠٠ %	٣٦٠	١٠٠ %	٩٠	١٠٠ %	١٢٠	١٠٠ %	١٥٠	المجموع
	٨١.٤٢	٨٠.٠٠		٨١.٤٦		٨٣.١٧		المتوسط الحسابي
	٢١.٩٩	٢١.٧٩		٢٤.٠٤		١٨.٦٠		الانحراف المعياري

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ١.٢١٧ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.٣٠٣

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، مما يؤكد أن إجابات أفراد العينة كانت متقاربة، حيث بلغت قيمة الدالة الإحصائية (F) = ١.٢١٧ عند مستوى الدلالة (P-value) = ٠.٣٠٣، بينما بلغ المتوسط الحسابي العام لكافة الإجابات (٨١.٤٢)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد المقبول، فإن اتجاه أفراد العينة نحو فئتي (أوافق بشدة، وأوافق).

ومن قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين أن فئة (أوافق بشدة) احتلت الترتيب الأول بواقع (١٨١) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٤٧.٩%)، عند تثقيلاً يساوي (١٠٠%)، وتتسق هذه النتيجة مع النتيجة التي تم الوصول إليها بجدول (٦) والتي ثبت من خلالها صحة الفرض القائل (كلما ساهمت محكمة النشر والإعلام بحماية القائم بالاتصال عند تناوله للمعلومات بحرية، كلما ازداد الحد من الدعاوى الكيدية التي تقام ضد القائم بالاتصال).

ويمكن تفسير ذلك في ضوء المتغير السياسي والعلاقة الجدلية بينه وبين المتغير القانوني، حيث تسعى السلطات الحاكمة الى تطوير بعض القوانين وتوظيفها لخدمة مصالحها الا أن القضاء

العراقي وبحسب ما أشارت إليه محكمة النشر فإنها ردت دعاوى نحو (٨٠) ثمانون سياسياً ومسؤولاً ضد صحفيين يعملون بوسائل الإعلام العراقية المختلفة، حيث كشفت (صحيفة القضاء الالكترونية التي تصدر شهرياً عن المركز الإعلامي للسلطة القضائية JAMG) أن المحكمة المتخصصة بدعاوى النشر والإعلام ردت عشرات الدعاوى من السياسيين والمسؤولين ضد الصحفيين وتعد هذه الخطوة مؤشراً إيجابياً وأن هذه القرارات الصادرة من المحكمة سوف توفر مساحة كبيرة لمقدمي البرامج التلفزيونية في طرح أسئلتهم، للشخصيات الحكومية وهذا يؤكد على أهمية نقد مؤسسات الدولة بموجب الدستور والقوانين النافذة وذلك لأن حرية الرأي والتعبير هي أساس الحقوق المدنية والسياسية الواردة في الدستور العراقي، ويرى الباحث أن من حق الصحفي أن يوجه النقد للحكومة لأن هذا الانتقاد هو من صميم العمل الإعلامي لأن من حق الجمهور أن يطلع على ما يجري في محيطه المحلي من حوادث.

جدول (١٣) يجب عن الفرض القائل :

(يزداد تعرض القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية للأذى والمخاطر التي تنعكس على مهاراته الإعلامية، كلما عجزت السلطات الحاكمة عن توفير الضمانات القانونية والتشريعية التي تنص على سلامته).

%	المجموع	الفرات		العراقية الإخبارية		السومرية		إجابة أفراد العينة
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٣٥.٦ %	١٣٣	٢١.١ %	١٩	٢٣.٣ %	٢٨	٣٤ %	٥١	أوافق بشدة (تثقيف = ١٠٠)
٢٩.١ %	١٠٦	٣٠ %	٢٧	٢٩.٢ %	٣٥	٢٩.٣ %	٤٤	أوافق (تثقيف = ٧٥)
٢١.٨ %	٨٠	٢١.١ %	١٩	٢٣.٣ %	٢٨	٢٢ %	٣٣	محايد (تثقيف = ٥٠)
١١.٢ %	٣٨	٨.٩ %	٨	١٠ %	١٢	١٢ %	١٨	لا أوافق (تثقيف = ٢٥)
٢.٣ %	٨	٢.٢ %	٢	١.٧ %	٢	٢.٧ %	٤	لا أوافق بشدة (تثقيف = صفر)
١٠٠ %	٣٦٠	١٠٠ %	٩٠	١٠٠ %	١٢٠	١٠٠ %	١٥٠	المجموع
	٦٩.٢٩		٧٠.٨٣		٧٠.٧٢		٦٨.١٧	المتوسط الحسابي
	٢٧.٩٧		٢٧.٤٥		٢٧.٠٠		٢٨.٢٧	الانحراف المعياري

قيمة الدالة الإحصائية (F) = ٠.٨٧١ مستوى الدلالة (P - Value) = ٠.٤٥٦

من قراءة بيانات الجدول أعلاه يتبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة عند مستوى (٥%)، مما يؤكد أن إجابات أفراد العينة كانت متقاربة، حيث بلغت قيمة

الدالة الإحصائية (F) = ٠.٨٧١ عند مستوى الدلالة (P-value) = ٠.٤٥٦، مما يثبت صحة هذا الفرض.

أما المتوسط الحسابي العام لكافة الإجابات فقد بلغ (٦٩.٢٩)، وباعتبار أن (٥٠%) هو الحد المقبول، فإن اتجاه أفراد العينة نحو فتتي (أوافق بشدة، وأوافق) مما يؤكد صدق هذه الفرضية.

ويتبين من الجدول أعلاه أن فئة (أوافق بشدة) احتلت الترتيب الأول بواقع (١٣٣) تكرار من إجمالي (٣٦٠) تكرار، وبنسبة مئوية بلغت (٣٥.٦%)، عند تثقيب يساوي (١٠٠%)، وتتسق هذه النتيجة مع النتيجتين التي تم الوصول إليها من خلال جدولي (٧) و(١١)، ويمكن تفسير ذلك بأن القائم بالاتصال يزداد تعرضه للأذى والمخاطر، كلما عجزت الدولة عن سن الضمانات القانونية حيث تتعدد الضمانات القانونية مثل (الحصانة الإعلامية للقائم بالاتصال، حرية التعبير، حق النقد، الحق في الوصول للمعلومات، الحق بالاحتفاظ بسرية مصادر المعلومات، عدم جواز اعتقال القائم بالاتصال أو حجزه أو حبسه دون سابق إنذار، أو التحقيق معه بسبب عمله الإعلامي)، ومن المؤشرات الخطيرة أن هنالك بعض الحكومات بدلاً من قيامها بتوفير الضمانات القانونية للإعلامي تقوم بفرض القيود التي من شأنها أن ترفع الحصانة الإعلامية عن القائمين بالاتصال ويرى الباحث أن من واجب السلطات الحاكمة الإيعاز بمراجعة القوانين الخاصة بالإعلام بشكل دوري وضرورة تعديلها وبما يتناسب مع الاحتياجات المجتمعية والإعلامية وأن تفسح المجال أمام المؤسسات الإعلامية لمناقشتها بشفافية وبصورة ديمقراطية قبل إصدارها لأي تشريع أو قانون، ويجب إشراك الإعلاميين بمناقشة هذا القانون عبر تنظيماهم المهنية.

❖ الاستنتاجات

- ١- تبين أن من أبرز الواجبات والالتزامات القانونية والتشريعية الإعلامية التي يحتاج القائم بالاتصال لمزيد من الالتزام بها هو الابتعاد عن التحريض الطائفي والعنصري.
- ٢- تبين أن أبرز القوانين والتشريعات الإعلامية التي تنعكس بصورة مباشرة على مهارات القائم بالاتصال بأداء عمله في الفضائيات الإخبارية (القوانين الخاصة بالمحافظة على سرية مصادر المعلومات).
- ٣- تبين أن القائم بالاتصال في الفضائيات الإخبارية العراقية يتعرض لضغوطات المتغير القانوني والتشريعي بدرجة كبيرة، حيث تبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينة حيث كان اتجاه أفراد العينة نحو فئة (أوافق بشدة).
- ٤- تم إثبات صحة الفرض القائل (كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على حق القائم بالاتصال في الوصول لمصادر الأخبار والحصول على المعلومات من مصادر مختلفة، كلما زادت مهارته الإعلامية بمواكبة الأحداث والتعامل معها بسرعة من حيث التغطية واتخاذ القرار المناسب).
- ٥- تم إثبات صحة الفرض القائل (كلما ساهمت محكمة النشر والإعلام لحماية القائم بالاتصال عند تناوله للمعلومات بحرية، كلما أزداد الحد من الدعاوى الكيدية التي تقام ضد القائم بالاتصال).

- ٦- تم إثبات صحة الفرض القائل (كلما نصت القوانين والتشريعات الإعلامية على معاقبة الجماعات التي تستهدف القائم بالاتصال، كلما قلت التهديدات المستمرة التي ترسل إليه من قبل الجماعات المجهولة).
- ٧- تبين أن القوانين والتشريعات الإعلامية توفر مساحة كافية للقائم بالاتصال لأداء واجباته بحرية واستقلالية تامة في ظل التحولات الديموقراطية التي يشهدها العراق).
- ٨- تبين أن القوانين والتشريعات الإعلامية تؤيد مبدأ الحفاظ على حرية الوصول لمصادر المعلومات التي يحتاجها القائم بالاتصال.
- ٩- تبين أن القوانين والتشريعات الإعلامية الخاصة بحرية النشر والبت تنص على الحرية المطلقة للقائم بالاتصال في توجيه النقد للحكومة والأحزاب ومناقشة الموضوعات التي تتناول القضايا المختلفة.

❖ المصادر :

- ١) أشرف فتحي الراعي، حرية الصحافة في التشريع وموائمتها للمعايير الدولية – دراسة مقارنة، الأردن، دار الثقافة للنشر والتوزيع، (٢٠١١).
- ٢) اياد هلال الدليمي، التشريعات والقوانين الإعلامية وانعكاساتها على حرية الإعلام العربي، (بيروت: دار النهضة العربية، ٢٠١٥).
- ٣) اياد هلال الدليمي، التشريعات والقوانين الإعلامية وانعكاساتها على حرية الإعلام العربي، (بيروت: دار النهضة العربية، ٢٠١٥).
- ٤) حسن عماد مكاي، وليلى حسين السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٢).
- ٥) سليمان صالح، حقوق الصحفي في الوطن العربي، (القاهرة: دار اثر للجامعات، ٢٠٠٤).
- ٦) سمير محمد حسين، دراسات في مناهج البحث العلمي: بحوث الإعلام، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٩م).
- ٧) شيماء ذو الفقار زغيب، مناهج البحث والاستخدامات الإحصائية في الدراسات الإعلامية، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٩).
- ٨) صفوت فرج، القياس النفسي، (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٨٠).
- ٩) عبد الكريم العبدولي وآخرون، الإعلام العربي بين التحرير وإعادة إنتاج الهيمنة – دراسات البحث الإعلامي في الأردن ومصر والمغرب، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، سلسلة قضايا الاصلاح، ج١٥، ٢٠٠٦م.
- ١٠) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، (بيروت: مكتبة الهلال، ٢٠٠٨).
- ١١) محمد منير حجاب، نظريات الاتصال، (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠١٠).
- ١٢) منال هلال المزاهرة، نظريات الاتصال، (عمان: دار الميسرة للنشر والتوزيع، ٢٠١٢).
- ١٣) منى الحديدي، وسلوى إمام علي، الإعلام والمجتمع، ط٣ (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٠).
- ١٤) هيئة الاتصالات والإعلام، قراءة أولية في القوانين العراقية المتعلقة بوسائل الإعلام وحرية التعبير والاتصالات، (بغداد: مسودة مطروحة للنقاش، ٢٠٠٤).